

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٩١٨ لسنة ٢٠١٥ (قانونى)

بشأن تحديد مستويات القبول لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٦/٢٠١٥

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٨ (قانونى) فى شأن فحص البذور المعدة للتقاوى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢١٥٢ لسنة ٢٠١٤ (قانونى) فى شأن تحديد مستويات القبول
لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٤/٢٠١٥ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى المؤرخة ٢٠١٥/١١/٤ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (٢٥٢١٩)
بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٥ ؛

وعلى مذكرة مركز البحوث الزراعية الواردة برقم (١٦٦٣٨) بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٣ ؛
قرر :

مادة ١ - لا تعتبر بذرة القطن صالحة للتقاوى فى الموسم الزراعى ٢٠١٦/٢٠١٥

فى الأحوال الآتية :

إذا قلت درجة النقاوة الوراثية عن (٩٩,٥ ٪) .
إذا وجد بها بذور النوع *Gossypium hirsutum* L (بطرازيه الملبسة تماماً ،
والعارية تماماً ذات شوكة أو هجين أيًا كان نسبتهما) .
إذا قلت نسبة الإنبات عن (٧٢ ٪) ، والقيمة الزراعية عن (٧٠ ٪) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٥/١٢/٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د / عصام فايد